

عمدة القاري

قال وقد خالف الزمخشري بهذا القول جميع الرواة وقال ابن الأثير المشهور بالنون والصاد المهملة فإن قلت لما قال الأعرابي أقلني لم لم يقله قلت لأنه لا يجوز لمن أسلم أن يترك الإسلام ولا لمن هاجر إلى النبي أن يترك الهجرة ويذهب إلى وطنه وهذا الأعرابي كان ممن هاجر وبايع النبي على المقام عنده قال عياض ويحتمل أن بيعته كانت بعد الفتح وسقوط الهجرة إليه وإنما بايع على الإسلام وطلب الإقالة فلم يقله وقال ابن بطال والدليل على أنه لم يرد الإرتداد عن الإسلام أنه لم يرد حل ما عقده إلا بموافقة النبي على ذلك ولو كان خروجه عن المدينة خروجاً عن الإسلام لقتله حين ذاك ولكنه خرج عاصياً ورأى أنه معذور لما نزل به من الحمى ولعله لم يعلم أن الهجرة فرض عليه وكان من الذين قال الله تعالى فيهم وأجر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله (التوبة 79) فإن قلت إن المنافقين قد سكنوا المدينة وماتوا فيها ولم تنفهم قلت كانت المدينة دارهم أصلاً ولم يسكنوها بالإسلام ولا حباله وإنما سكنوها لما فيها من أصل معاشهم ولم يرد بضرب المثل إلا من عقد الإسلام راغباً فيه ثم خيبت قلبه .

456 - (حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول لما خرج النبي إلى أحد رجع ناس من أصحابه فقالت فرقة نقتلهم وقالت فرقة لا نقتلهم فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال النبي إنها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد) .

مطابقته للترجمة في قوله كما تنفي النار خبث الحديد وهو ظاهر ورجاله قد تقدموا وعبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري الصحابي وفيه رواية الصحابي عن الصحابي في نسق واحد وكلاهما أنصاريان والحديث أخرجه في المغازي عن أبي الوليد وفي التفسير عن محمد بن بشار وأخرجه في المناسك وقد ذكر المنافقين عن عبد الله بن معاذ عن أبيه وفي ذكر المنافقين عن زهير بن حرب وعن أبي بكر بن نافع عن غندر الكل عن شعبة وأخرجه الترمذي والنسائي جميعاً في التفسير عن محمد بن بشار عن غندر به قوله إلى أحد كانت غزوة أحد يوم السبت في منتصف شوال عام ثلاث من الهجرة وقال البلاذري لتسع خلون منه والأول أشهر وهو قول الزهري وقتادة وموسى بن عقبة قوله رجع ناس من أصحابه أي من أصحاب النبي وقال موسى بن عقبة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون فسلخوا على البدائع وهم ألف رجل والمشركون ثلاثة آلاف فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بأحد ورجع عنه عبد الله بن أبي بن سلول في ثلاثمائة فبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة قال البيهقي هذا هو المشهور عند أهل المغازي أنهم بقوا في سبعمائة قال والمشهور عن الزهري أنهم

بقوا في أربعمائة مقاتل وقال موسى بن عقبة وكان على خيل المشركين خالد بن الوليد رضي
الله تعالى عنه وكان معهم مائة فرس وكان لواءهم مع عثمان بن طلحة بن أبي طلحة قال ولم
يكن مع المسلمين فرس واحد وقال الواقدي وعدة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذراع ولم يكن معهم
من الخيل سوى فرسين فرس لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفرس لأبي بردة قوله قالت فرقة نقتلهم أي نقتل
الراجعين وقالت فرقة لا نقتلهم فلما اختلفوا أنزل الله تعالى فما لكم في المنافقين فئتين
والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضل الله فلا تجد له سبيلا وهذه
الآية الكريمة في النساء واختلفوا في سبب نزولها فقيل في هؤلاء الذين رجعوا من غزوة أحد
بعد أن خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل في قوم استئذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخروج إلى البدو معتلين
باجتواء المدينة فلما خرجوا لم يزالوا راحلين مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فاختلف
المسلمون فيهم فقال بعضهم هم كفار وقال بعضهم هم مسلمون وقيل كانوا قوما هاجروا من مكة
ثم بدا لهم فرجعوا وكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا على دينك وما أخرجنا إلا اجتواء المدينة
والاشتياق إلى بلدنا وقيل هم العرنيون الذين أغاروا على السرح وقتلوا يسارا وقيل هم قوم
أظهروا الإسلام وقعدوا عن الهجرة